ندوة بطنجة تدعو لحوار هادئ حول الإجهاض

هسبريس من طنجة

الثلاثاء 23 أكتوبر 2012 - 19:15

دعت الندوة التي نظمتها جمعية "كرامة لتنمية المرأة" بتنسيق مع هيئات دينية وصحية وحقوقية بطنجة حول موضوع "تقنين الإجهاض بين المنظومة التشريعية والقيم المجتمعية"، إلى تنظيم حوار وطني "هادئ ومسؤول" حول الإجهاض بالمغرب، موجهة الدعوة إلى الحكومة من أجل ما سمته مواصلة الجهود في "محاربة أوكار الفساد بالمجتمع وضرورة مراقبة وزارة الصحة للمستشفيات العمومية والخاصة في شأن عمليات الإجهاض".

وفي هذا الصدد، طالبت الناشطة النسائية وفاء بن عبد القادر، خلال الندوة التي نظمت بتنسيق مع المجلس العلمي لمدينة طنجة ومندوبية الصحة والنيابة العامة وقسم قضاء الأسرة والمعهد الوطني للعمل الاجتماعي ونقابة الأطباء ونقابة الصيادلة وكذا المركز الأكاديمي للدراسات الأسرية، بتشجيع نظام الكفالة داخل المجتمع المغربي في مقابل تفعيل وتسريع المساطر القانونية و"الضرب على يد الجاني المرتكب للإجهاض"، على اعتبار أن هذا الأخير "إعدام لحياة الإنسان غيابيا وإعلان لحرب على الطبيعة الكونية في حق الجنين".

وتساءلت رئيسة جمعية كرامة لتنمية المرأة من جهة أخرى "كيف نطالب في المغرب بإلغاء حكم الإعدام ونبقي على الحق في الإجهاض"، معتبرة المسألة "تناقضا صارخا".

في سياق متصل، أشار سيدي محمد كنون، رئيس المجلس العلمي المحلي بطنجة، إلى أن تقدير الإجهاض يعود إلى رأي الدين والأطباء لتأكيد وجود الخطر المحدق بالأم، منبها إلى أن هناك اختلافات في رأي بعض الفقهاء بخصوص المدة الزمنية التي يجوز فيه الإجهاض، "أما الحد الأقصى للقدوم على هذه العملية الاضطرارية فهو 120 يوما حسب رأي علماء الدين"، يوضح كنون.

وحول قضية الدواء الذي وزعته منظمة "نساء فوق الأمواج" الهولندية في ميناء سامير، قال إقبال الحلو، نقيب الصيادلة بطنجة، إن توزيع الدواء تم بشكل غير قانوني، "وفيه تطاول على السيادة المغربية"، مردفا أن نقابته ستراسل الوزارة المعنية في الموضوع.

كما أشار النقيب إلى خطورة استعمال الدواء الموزع على اعتباره "مضادا للالتهاب وما قد يسببه من ترهل الرحم".

من ناحيتها، قالت أسماء الزواوي، محامية بهيئة المحامين بطنجة وعضوة منظمة العفو الدولية، إن القانون في مادته الـ449 يحمي الطفل من الحمل حتى البلوغ، مشيرة إلى أن المُشرّع أقر ظروف التشديد إلى 20 سنة، بدلا من 10 سنوات، مع الحرمان من مزاولة المهنة إذا كان المعني بالأمر مهنيا، وذلك في إطار تقنين الإجهاض والتحريض عليه والمساهمين فيه وكذا العارضين للأدوية التي تساعد على الإجهاض.